

## من فروع الأصل الثاني: ( بيع الثمار قبل بدو صلاحها )

وليد السعيدان

ومنها كذلك النهي عن بيع الثمار قبل بدو صلاحها وعن بيع الحب قبل اشتداده ويبسه لماذا؟ لاننا لا ندري هل هذه الثمرة سوف يتم صلاحها او تأكلها العاهة؟ فحينئذ نهى النبي صلى - [00:00:00](#)

صلى الله عليه وسلم كما في المتفق عليه من حديث ابن عمر من حديث انس وغيره. نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع الثمار حتى يبدو هو صلاحها. وفي رواية حتى تزهي قيل وما تزهي؟ قال حتى تحمر او تصفر. يعني حتى تكسب اللون. قالوا لماذا - [00:00:20](#)

قالوا لان بيع الثمرة وهي في مراحل نضجها. ها؟ فيه خطر عظيم. لان الثمرة تكون كالولد الصغير ها والولد الصغير افاته اكثر من الانسان اذا شب وكبر اليس كذلك؟ فهي يعني العاهة عليها خطيرا - [00:00:40](#)  
ربما تصيبها العاهة لان الثمرة ليست عندها القوة التي تدفع هذه العاهة عن نفسها. فاذا حرمت الشريعة هاتين هذا البيع وهو بيع الشيء قبل يبدو قبل بيع الثمر قبل بدو صلاحه من اجل من اجل ذلك - [00:01:00](#)